

بحار الأنوار

[377] بيان: العائف: المتكهن، قاله الجوهرى، وقال: الزجر: العيافة، وهو ضرب من التكهن، تقول: زجرت أنه يكون كذا وكذا، وصدف: أعرض، وسيأتي تفسير سائر الفقرات في كتاب الامامة. 86 - يب: محمد بن أحمد بن يحيى، عن الحسن بن علي بن عبد الله، عن ابن فضال، عن مروان، عن عمار الساباطي قال: كنا جلوسا عند أبي عبد الله عليه السلام بمنى فقال له رجل: ما تقول في النوافل؟ فقال: فريضة، قال: ففرعنا وفرع الرجل، فقال أبو عبد الله عليه السلام: إنما أعني صلاة الليل على رسول الله صلى الله عليه وآله، إن الله يقول: " ومن الليل فتهدج به نافلة لك " (1). 87 - كا: أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن علي بن حديد، عن مرزم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله كلف رسول الله ما لم يكلف (2) أحدا من خلقه، كلفه أن يخرج على الناس كلهم وحده بنفسه إن لم يجد فئة تقاتل معه، ولم يكلف هذا أحدا من خلقه قبله ولا بعده، ثم تلا هذه الآية " فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك (3) " ثم قال: وجعل الله له أن يأخذ له ما أخذ لنفسه، فقال عزوجل: " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها (4) " وجعلت الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وآله بعشر حسنة (5). 88 - ختم: عن علي بن سويد السائي، عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: ما خلق الله خلقا أفضل من محمد صلى الله عليه وآله، ولا خلق خلقا بعد محمد أفضل من علي عليه السلام (6). 89 - ختم: عن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى:

(1) تهذيب الاحكام 1: 204. والاية في سورة

الاسراء: 79. (2) في المصدر: ما لم يكلفه. (3) النساء: 84. (4) الاعراف: 160. (5) روضة

الكافي: 274 و 275. (6) الاختصاص: مخطوط.